

ملخص عن الصفقة

مناقصة عمومية لتلزم مشروع تأهيل طرقات في بلدة بخعون / المنية الضنية.(بيت زود و وادي الغميق)	
مُلخّص عن الصفقة	
إسم الجهة الشارية	الهيئة العليا للإغاثة
عنوان الجهة الشارية	ميناء الحصن – مبنى ستاركو – بلوك C – الطابق الثامن
رقم وتاريخ التسجيل	س/ش تاريخ :
عنوان الصفقة	مناقصة عمومية لتلزم مشروع تأهيل طرقات في بلدة بخعون / المنية الضنية.(بيت زود و وادي الغميق)
موضوع الصفقة	مشروع تأهيل طرقات في بلدة بخعون / المنية الضنية.(بيت زود و وادي الغميق)
طريقة التلزم	مناقصة عمومية على أساس تقديم أسعار / السعر الأدنى
نوع التلزم	أشغال،
مدة صلاحية العرض ^١	/٣٠/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العرض
ضمان العرض ^٢	١٦٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية لا غير
مدة صلاحية ضمان العرض ^٣	مدة صلاحية <u>ضمان</u> العرض /٢٨/ يوم تضاف على مدة صلاحية العرض.
ضمان حسن التنفيذ ^٤	١٠٪ من قيمة العقد.
الإرساء	السعر الأدنى،
مكان استلام دفتر الشروط	ميناء الحصن – مبنى ستاركو – بلوك C – الطابق الثامن
مكان تقديم العروض	ميناء الحصن – مبنى ستاركو – بلوك C – الطابق الثامن
مكان تقييم العروض	ميناء الحصن – مبنى ستاركو – بلوك C – الطابق الثامن
مدة التنفيذ	شهر
العقوبات	٢٥,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير
عملة العقد	الليرة اللبنانية
دفع قيمة العقد ^٥	كشوفات شهرية بالليرة اللبنانية

تعريفات:

إن العبارات أو الكلمات التالية حيثما وردت في مستندات الإلتزام تعني ما هو مبين أدناه ما لم يدل السياق على غير ذلك.

"المهندس" : الإستشاري خطيب وعلمي

"المتعهد": المعارض الذي تم التعاقد معه بموجب مناقصة عمومية تنزيل مئوي لتنفيذ الأشغال

"موافقة" أو "يوافق": الموافقة الخطية من " الهيئة" أو من يمثلها

"الأشغال": كافة الأشغال موضوع الإلتزام

"شهر": تعني شهراً ميلادياً

"يوم": يوم عمل

ملحق دفتر الشروط الخاص للاشتراك في مناقصة عمومية

اسم المشروع: تأهيل طرقات في بلدة بخعون / المنية الضنية.(بيت زود و وادي الغميق)

المستندات المطلوبة وطريقة تقديم العروض:

تقدم العروض وفقاً للتفصيل التالي:

- ١- يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة
- ٢- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس ،
- ٣- يتضمن الغلاف الثاني بيان الأسعار (يتضمن السعر الافراضي والإجمالي (بالعملة اللبنانية) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب او تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها)
- ٤- يذكر على ظاهر كل غلاف من الغلافين:

- الغلاف رقم ()

- اسم العارض وختمه.

- محتوياته

- موضوع الصفقة

- تاريخ جلسة التلزم.

- ٥- يوضع الغلافان المنصوص عنهما في اعلاه ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم (الهيئة العليا للاغاثة) عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم (الجهة الشارية وعنوانها) ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلتصق عليه عند تقديمه إلى (الجهة الشارية).

- ٦- ترسل العروض باليد مباشرة إلى (الهيئة العليا للاغاثة - مبنى ستاركو بلوك C).

- ٧- يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض)
- ٨- تُزود الجهة الشارية العارض بإيصال يُبين فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- ٩- تُحافظ الجهة الشارية على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
- ١٠- لا يُفتح أي عرض تتسلّمه الجهة الشارية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
- ١١- على ممثلي الشركة المشاركة في المناقصة ان يكون مفوض بالتوقيع عن الشركة او صاحب الشركة او مهندس لدى الشركة مفوض بحضور الجلسات

لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

شروط مشاركة العارضين

- ١- يجب أن تتوافر في العارضين الشروط التالية، ويصرح عنها وفق المستندات المطلوبة في الفقرة (أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية) من هذه المادة:
 - أ- ألا يكون قد ثبتت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عليها في النصوص ذات الصلة، إن وجدت؛
 - ب- الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء؛
 - ج- الإيفاء بالالتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي؛
 - د- ألا يكون قد صدرت بحقهم أو بحق مديريهم أو مستخدميهم المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تُدينهم بارتكاب أي جرم يتعلّق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليّتهم لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزم، وألا تكون أهليّتهم قد أُسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام؛
 - هـ- ألا يكونوا قيد التصفية أو صدرت بحقهم أحكام إفلاس؛
 - و- ألا يكونوا قد حكموا بجرائم اعتياد الرّبي وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مُبرم؛
 - ز- ألا يكونوا مشاركين في السلطة التقديرية لسلطة التعاقد وألا يكون لديهم مع أيّ من أعضاء السلطة التقديرية مصالح مادية أو تضارب مصالح؛

ح- غير ذلك من الشروط التي تُفرضها سلطة التعاقد في دفتر الشروط الخاص بمشروع الشراء والتي تتناسب مع الاعمال المطلوبة.

ط- التصريح عن اصحاب الحق الاقتصادي (نبذة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)

٢- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.

٣- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).

٤- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحقّظ أو استدراك.

٥- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية

يتوجب على العارض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التلزم أن يقدم المستندات التالية (أصلية أو صورة طبق الأصل عنها)، لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية باستثناء مستند السجل العدلي الذي يجب أن لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

أ- الشروط العامة الموحدة:

(١) كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعاً وممهوراً من العارض مع طابع مالية بقيمة ١٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (مليون ليرة لبنانية) ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.

(٢) إذاعة تجارية يُبيّن فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.

(٣) التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب العدل.

(٤) سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

(٥) عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب العدل في حال توجبه.

(٦) شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.

(٧) شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.

(٨) إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالالتزامات الضريبية المتوجبة عليه.

(٩) براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع

- اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").
- (١٠) إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
- (١١) إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
- (١٢) افادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس.
- (١٣) افادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
- (١٤) ضمان العرض المُحدد بموجب المادة (٨) من دفتر الشروط الخاص هذا.
- (١٥) تصريح من العارض يبين فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).
- (١٦) نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
- (١٧) نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه....).
- (١٨) مستند تصريح النزاهة موقعاً وفقاً للأصول من قبل العارض (مرفق ربطاً).
- (١٩) مستند التصريح بمعاينة مواقع العمل نافي للجهالة وفق النموذج المرفق
- (٢٠) إيصال صادر عن (الهيئة العليا للإغاثة) بإسم العارض ومُعنون بإسم الصفقة، يُثبت أن العارض دفع بدل دفتر الشروط المُحدد بموجب المادة الأولى أعلاه
- يُشترط وجود المستندات الأصلية أو طبق الأصل مع المشترك في حال كانت المستندات المقدمة منسوخة وعليها طابع مالي ٢٠,٠٠٠ ل.ل .

ب- الشروط الخاصة بموضوع الصفقة: مؤهلات العارضين:

- لا يسمح للشركات المدعوة تقديم عروضها بالتضامن فيما بينها أو مع أي شركة أخرى
- يجب أن يكون المتعهد لبنانياً
- على العارض تقديم جميع المستندات الثبوتية المصدقة من مصادرها بشأن الشروط المطلوبة تحت طائلة رفض العرض:
- لائحة بالمشاريع المنفذة خلال الخمس السنوات الفائتة، مرفقة مع افادات الاشغال من المالكين وان يكون من بينها مشاريع مشابهة اذا وجد.
- ملاءة مالية لا تقل عن ١٠,٠٠٠ د.أ من قيمة العقد (لا يقل تاريخها عن ثلاثة اشهر)
- تعهد بعدم المطالبة بأي فروقات في تسعير المواد لاي سبب.
- تعهد لدى كاتب العدل بالقيام بتنفيذ الاشغال بحسب المواصفات التي يضعها الاستشاري الهندسي خطيب وعلمي يذكر فيه اسم المشروع

ثانياً: - الغلاف الثاني: (بيان الاسعار)

يُقدم العارض بياناً بالأسعار ضمن ظرف مقفل موقَّع من قبل العارض وفقاً لجداول الكميات ويتضمن السعر الافراي والإجمالي بالعملة اللبنانية مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقَّع تجاهها .

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على القيمة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

على العارض الذي يتقدّم بأدنى الأسعار عن مجموع الأشغال الواردة في جداول الكميات، أن يقدم للهيئة جدول تحليل أسعار لكافة البنود يبين قيمة المواد، التجهيز، التركيب، والمصاريف والأرباح، ليتم دراسته وتقييمه من قبل الهيئة العليا للإغاثة واتخاذ القرار المناسب بشأنه وفي حال الموافقة عليه يعتبر جزءاً لا يتجزأ من وثائق الالتزام.

ثالثاً: مرفقات دفتر الشروط

- الملحق رقم ١: مستند التصريح/التعهد
- الملحق رقم ٢: مستند تصريح النزاهة
- الملحق رقم ٣: نموذج ضمان العرض
- الملحق رقم ٤: تصريح بمعاينة مواقع العمل

ملاحظات عامة:

- ١- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من (الهيئة العليا للإغاثة) بعد دفع البذل المالي المذكور في الفقرة (أولاً) أعلاه، كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- ٢- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.
- ٣- تقدم العروض وفق ما هو محدد في الإعلان عن المناقصة العمومية.
- ٤- لا يسمح للعارضين بتقديم عروضهم بالتضامن فيما بينهم أو مع أي شركة أخرى
- ٥- على الراغبين في الاشتراك في المناقصة العمومية هذه أن يكونوا من المتعهدين اللبنانيين
- ٦- في حال وجود تباين بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالتفقيط المدون بالأحرف على لائحة الأسعار.
- ٧- يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض
- ٨- لا يُقبل أي طلب بتعديل العرض بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة وجود سهو أو خطأ أو إهمال حصل عند وضعه.

- ٩- لا يحق للعارض استرداد أية وثيقة ترفق بعرضه باستثناء المستندات التي تقرر لجنة المناقصة اعادتها اليه.
- ١٠- اذا تقدم العارض باكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- ١١- يملأ العارض لائحة الاسعار بدون حك أو شطب أو تطريس.
- ١٢- على العارض توقيع لائحة الاسعار، المخططات، دفتر الشروط ، وجميع المستندات العائدة للالتزام صفحة بصفحة من قبل المفوض بالتوقيع
- ١٣- تسلم دفاتر الشروط ووثائق الالتزام للمفوضين بالتوقيع عن الشركات العارضة او من يكون لديه تفويض من الشركة.
- ١٤- اي مستند مطلوب في دفتر الشروط والملحق لا يوجد ضمن ملف المستندات العائد للمناقصة يؤول الى رفض العرض.
- ١٥- تسلم العروض باليد مباشرة إلى قلم الهيئة العليا للإغاثة خلال الدوام الرسمي ولا يعتد بأي عرض يصل بعد انتهاء مهلة تقديم العروض.
- ١٦- يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على (الجهة الشارية) الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض، على أن تُطبق بهذا الشأن أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام.
- ١٧- تتولى لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام، مهمة فتح وتقييم العروض وتحديد العرض الأنسب، على أن تُطبق بهذا الشأن أحكام المواد ٥٤، ٥٥ و٥٦ من قانون الشراء العام.
- ١٨- تعقد جلسة فض العروض فور انتهاء مهلة تقديم العروض وتطبق أحكام المادة ٢٥ من قانون الشراء العام في حال الغاء الشراء او اي من اجراءاته.

المُلحق رقم (١)
تصريح / تعهد

للاشتراك في تلزيم مشروع تأهيل طرقات في بلدة بخعون / المنية الضنية.
(بيت زود و وادي الغميق)

أنا الموقع ادناه
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....
حي.....شارع.....ملك.....
رقم الهاتف.....، مكتب فاكس

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزيم التي تسلمت نسخة عنها.
واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، و اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة في دفتر الشروط هذا وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.
كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.
كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالياً عامًا.

التاريخ

وتوقيع

ختم

العارض

طوابع بقيمة
مليون ليرة لبنانية

المُلحق رقم (٢)
تصريح النزاهة⁶

عنوان	الصفة:
الجهة	المتعاقد:
اسم	العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:
إسم	الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
٣. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
٤. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّ كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه. إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختم والتوقيع

⁶ - يُرفق هذا التصريح بالعرض

الملحق رقم (٣)
كتاب ضمان العرض/ضمان حسن التنفيذ

مصرف
لجانِب (اسم الجهة الشارِية)

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / / فقط، بناء للأمر السيد.....
وذلك للإشتراك في (عنوان الصفقة)

ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد
(او السادة أو الشركة)،
يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.
وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد (او السادة أو الشركة)
وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة أو الشركة)
..... (او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.
يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.
ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.
وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :
الصفة :
الاسم :
التوقيع:

الملحق رقم (٤)
تصريح بمعاينة مواقع العمل نافى للجهالة
للإشتراك ب مشروع تأهيل طرقات في بلدة بخعون / المنية الضنية.
(بيت زود و وادي الغميق)

أنا
أدناه.....

بصفتي.....
... (١)

ومفوضاً بالتوقيع من قبل..... (٢)

أصرح باسم (٣)

بأنني قد عاينت مواقع العمل الخاصة بالتلزم المذكور أعلاه ولن أتذرع فيما بعد بالجهل أو بأي عذر آخر متعلق بحالة المواقع المذكورة.
إن المعلومات التي تقدمها سلطة التعاقد (سواء في دفتر الشروط هذا أو في غيره) هي لإرشاد العارضين المحتملين في تحضير عروضهم. على كل عارض بذل جهده الخاص للتحقق من المخاطر التجارية المرتبطة بإدارة واستثمار () ولا تتحمل سلطة التعاقد أية مسؤولية عن أية معلومات غير صحيحة قد يحصل عليها أي عارض.
إن أية مصاريف أو تكاليف تكبدها أي عارض من أجل معاينة مواقع العمل وتقديم عرضه هي على مسؤوليته الكاملة وليس على سلطة التعاقد أي مسؤولية من أي نوع كانت مرتبطة بذلك.
توقيع وختم العارض:

التاريخ:

إيضاح:

- (١) صفة المُوَقَّع بالنسبة للعارض (صاحب المؤسسة أو الشركة أو مديرها أو حامل وكالة، إلخ ...)
- (٢) على المُوَقَّع أن يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة أو الشركة صاحبة العرض كما هو محدد في الإذاعة التجارية أو يضم صورة مصدقة حسب الأصول عن المستند الذي يخوله حق التوقيع.
- (٣) اسم الشخص المعنوي للعارض (شركة/مؤسسة)